

قائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال

قائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال

الإجراءات المتخذة	مخاطر بناء على واقع عمل الجمعية
كتابة معروض - التأكد من الحساب - التأكد من أن العملية أنتت من حسابات غير مشبوهة - موافقة مجلس الإدارة - اعتماد التحويل بعد ذلك على نفس الحساب - وجود الايصال او كشف حساب معتمد من البنك	تحويل مبالغ مالية
<ul style="list-style-type: none"> رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة. تعبئة نموذج الاشتباه. عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه. الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات. التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة. 	<p>محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله</p> <p>إخفاء أو تمويه طبيعة الأموال</p> <p>علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة وغسل الأموال أو جرائم أو تمويل الإرهاب، أو أي مخالفة جنائية أو تنظيمية أو أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة أو انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.</p>
تنفيذ دراسات جدوى للمشاريع المرشحة للاستثمار مع خطة الاستثمار والتأكد من الوضع القانوني للمستثمر	رغبة العميل في مشاركة الجمعية في مشاريع استثمارية غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة في الجمعية
سؤال المتبرع عن أصل المال ومصدره	عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه
<ul style="list-style-type: none"> للفرد: لا يتم التحويل إلا لحساب المستفيد أصالة. الموردين والاستثمار: لا يتم الصرف إلا للجهة التي تم التعاقد معها وينص على ذلك بالعقود الموثقة من الطرفين. 	طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليها.
يتم الاعتذار للعميل ويتم إبلاغه بالتزام الجمعية بتنفيذ خدماتها داخل النطاق الجغرافي المعتمد فقط.	طلب العميل دعم مستفيدين من نطاق جغرافي خارج نطاق نشاط الجمعية لم تتمكن الجمعية من دراسة حالته. دعم برامج خارج المملكة.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه القائمة والإجراءات في الاجتماع الدوري الأول لعام 2024م، وهذه الإجراءات جزء لا يتجزأ من سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس مجلس الإدارة

شاكر بن عبدالمحسن الوباري

